

دراسة لأجوبة ابن حجر على انتقادات الدارقطني على البخاري

د. عادل بن عبد الشكور الزُّرقي

أستاذ الحديث المساعد بجامعة الملك سعود



المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف النبيين والمرسلين، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه الطيبين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد.

فإن الناظر في سنة الله تعالى لعباده يجد أن من أبرزها المدافعة بين الحق والباطل وأهل هذا لهذا. ومن أبرز سمات هذه المدافعة ما نجده خلال العصور الطويلة من تعرض الجهال لأهل الحديث بالظعن والتشويه لهم تارة، ولكتيهم تارة أخرى. وكان لهذا العصر - بسبب وسائل التقنية والنقل السريع الميسور للمعلومات - القدر المعلن من هذا الأذى على أهل الحديث وكتيهم. وكان لإمام الحديث وأهله أبي عبد الله البخاري النصيب الأوفر من هذه الطعون في كتابه الجامع الصحيح دون غيره من كتبه.

والانتقادات والتعقبات على إمام الصنعة البخاري - رحمه الله - بالحجة والبرهان طلباً للحق وبياناً له كانت من قديم الدهر، فالحافظ الإسماعيلي المتوفى سنة ٣٧١هـ، اعترض عليه في أحاديث يسيرة في مستخرجه، وذكر بعضها أيضاً الدارقطني - المتوفى سنة ٣٨٥هـ - في اعتراضاته على الصحيحين.

ومن العلماء أيضاً - كأبي حاتم وأبي زرعة الرازيين - من تكلم في أحاديث صادف أن أخرجها الشيخان، سواء علما بذا أم، لأن الإجماع المنقول للصحيحين إنما أتى بعد أولئك الملأ. وهذه الانتقادات غالبها تعود إلى أسانيد في المتابعات، وزيادات يسيرة في المتن فحسب، وعلى نهجها سار علماء الأمة الذين أتوا بعدهما، لم ينقدوا شيئاً خارجاً عما تكلم عليه في القرنين الثالث والرابع. فمن أتى بعدهم كائناً من كان، وأعلَّ حديثاً كائناً ما كان، فقد خالف إجماعهم على تركه.

وهذه الطعون تشكلت في هذا الزمن على صورٍ شتى، أشهرها ما يقوم به لسان المدعو "عدنان إبراهيم"، وما جنته يدا زكريا أوزون في كتاب "جناية البخاري"، وغيرهما، أتوا بطعون في كثير من متون الجامع بلفظة: كذب وموضوع ونحوها، مما لم يسبقا إليه - ولن - من عوام المسلمين وجهالهم فضلاً أهل العلم والمحدثين.

وهذه الحملة الحديثة تتمسح دائماً بحجة مكررة ممجوجة -أنهم مسبوقون إلى هذا الطعن في الصحيح بإمام محدثي القرن الرابع- الدارقطني، وأنه طعن في عشرات الأحاديث في الجامع الصحيح ولم يُعترض عليه ، إلى آخر الافتريات عليه وعلى العلماء.

والفرق بين الطائفتين كالفرق بين الشمس والقمر، فالدارقطني أضواء الطريق لمن بعده ولم يحرق له شيئاً.

وبيان حقيقة هذه الحجة وأصلها مهم في فهمها على وجهها، ليسهل من ثم الحكم عليها بالدليل والبرهان، هل هي صحيحة أم محض افتراء، فجاء هذا البحث لكشف حقيقة هذه الشبهة خصوصاً.

ولما كان لاعتراضات الدارقطني أهمية بالغة عند المحدثين، فقد اهتم بها كثيراً حافظ عصره، وإمام زمانه في الحديث وعلومه ابن حجر، فجاءت هذه التعليقة المفيدة والدراسة الموجزة لإجاباته في هُدَى السَّارَى على انتقادات الدارقطني في كتابه التتبع وفي جزء صغير عند ابن بَقَّا الورَّاق^(١).

وفي هذه الدراسة بيان موجز لمنهج البخاري العام في تخريجه لهذه الأحاديث المتقدمة.

كلُّ هذا من خلال إجابات ابن حجر عليه وانتصاره للبخاري -غالباً- بالقرائن والحجج والبراهين الحديثة، واستنباط منهج ابن حجر في الإجابة العلمية الموزونة بأدب الشرع وقواعد أهل العلم به. وتكمن الفائدة من هذه الدراسة خصوصاً في العناصر التالية:-

١. معرفة منهجهم في أسباب التعليل.

٢. الفرق بين إعلالهم وإعلال من ذكر سابقاً.

٣. سلب تركيم إعلال ما أعله من ذكر سابقاً.

يستنبط المطلع كلّ هذا من خلال قراءة كلام الأئمة الثلاثة: البخاري والدارقطني وابن حجر، ومقارنة بعضها ببعض.

وهذه الأحاديث غالبها مما انتقده الدارقطني، إلا أن الحافظ ذكر جملة أخرى مما انتقده غيره، وقد بلغت ١٨ حديثاً. وهي: (١١٦ و ٢٠ و ٣٨ و ٥١ و ٥٢ و ٥٤ و ٦٥ و ٧٣ و ٧٥ و ٨١ و ٨٧ و ٩٣ ومن ١٠٦ حتى ١١٠).

(١) كذا ضبطها الحافظ فيما قرأت بخطه على نسخة مخطوطة لفتح الباري ، حيث ضم الهاء وأهمل الياء ، وكتب آخر الورقة : وكتب أحمد بن علي . ويلحظ أن المعنى لا يستقيم إلا بهذا الضبط . وما سيأتي من أرقام للأحاديث فهي مما في هذا الكتاب عند الكلام على انتقادات الدارقطني على الصحيح .

(٢) هو أبو الحسن علي بن بقا بن محمد الوراق المصري ، كاتب الحافظ عبد الغني بن سعيد الأزدي ، توفي سنة ٤٥٠ - ابن عساكر ، تاريخ دمشق (٢٨١/٧) وابن الجوزي ، المنتظم (٣٣٦/١١) .

وقد أجاب الحافظ ابن حجر عن هذه الانتقادات في كتابيه: هُدَى الساري وفتح الباري، ولم أقصد تتبع بقية ما أُعلِّ من روايات في ثنايا شرح الحافظ وإن لم يخل ذلك من فائدة، لأنَّ جمع أصول هذه الأحاديث كافٍ في بيان مناهجهم في إعلال الأحاديث.

ويخرج الدارس لهذه الأحاديث بنتائج علمية هامة، تتعلق بالإمام البخاري والدارقطني وابن حجر.

أما البخاري، فيظهر من خلال الدراسة أن له في جامعه منهجين مرتبطين إلى حدٍ ما، إلا أنه لا تلازم بينهما في كلِّ شيء.

١- المنهج الأول عام له في علم الحديث، وهو فيه كغيره من حفاظ الحديث الكبار، مع ما امتاز به من الدقة العالية والتحري الشديد في العلل والرجال والفقه، حيث سار فيه على قواعد وأسس مطابقة لمنهج من سبقه وعاصره، فلا يمكن انتقاده في أمر إلا ببينة كالشمس، لأن تصرفاته هو وحفاظ زمنه في علم الحديث تعدُّ كالتقعيد والتأصيل لمن بعدهم، فلا يتعقب عليهم "بالمصطلح النظري المتأخر".

٢- المنهج الثاني خاص به في جامعه الصحيح. فإنه من المعلوم أن لكل عالمٍ مؤلفٍ منهجاً وطريقةً في التأليف، يختصُّ بها عن غيره، ولا يلزم منه أن يسير فيه على نهج غيره، فلا يصحُّ الاعتراض على البخاري -وغيره أيضاً- إلا إن خالف الصواب مما هو معلوم بالحجج والبراهين، وهذا لا يكاد يوجد في الصحيح بحمد الله.

فمنهج البخاري في جامعه -من حيث التأليف- أعمُّ مما جرى عليه فهم بعضهم، بظنهم أن البخاري قصد بالجامع ذكر الأسانيد الصحيحة بالمتون السليمة من أي قاذح.

وهذه النظرة ضيقة جداً، فإن الجامع على اسمه، قد حوى الكثير من أمور النبي صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه جملة وتفصيلاً، ومعلوم أن الاقتصار فيه على الوصف السابق يضيق من فائدة الكتاب، لتكون للخاصة من المحدثين.

وبيان ذلك أنه قد ظهر وثبت إخراج البخاري لعدة روايات معلقة إسناداً، وبعض الأحاديث التي تضمنت بعض العلل في ألفاظ معينة في المتن وهي قليلة جداً.

ويبعد عادة أن يخفى بعضها على مثل هذا الإمام، فكيف يقال بأجمعها؟ وقد لحظ الحافظ ابن حجر في شرحه ولوع البخاري في تصيُّد المعاني الغامضة والإشارات الخفية في متون الأحاديث، وإن كان في بعضها كلام من حيث السند، لأنها هكذا وقعت، وهي غير مقصودة لأصل الصحيح. فذكرها والحال كذلك أجمل وأتم للفائدة، وعلى تقدير عدم ثبوتها، فإن أصل الحديث ثابت، بطرق أخرى في الصحيح -وهو الغالب- أو خارجه -وهو قليل-.

ولا يقولنَّ قائل إن ذكر الراجح من الروايات في موضع آخر لا يمنع من وقوع الالتباس والإيهام، لأن البخاري ألَّف كتابه على أنه وحدة متكاملة فينظر إليه على هذا الأساس، ومن قوي حفظه سهل عليه هذا، ولم يعدّه عيباً، وحديث (١٠٦) أقوى شاهد على ذلك.

وحاصله أن البخاري قال في حديث الوصال (١٩٦٥): «حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه... ثم قال بعد (٧٢٤٢): حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري. وقال الليث حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب أن سعيد بن المسيب أخبره أن أبا هريرة رضي الله عنه.»

فاعترض عليه أبو علي الجبائي بقوله: «قال أبو مسعود: هكذا في كتاب البخاري أردف حديث الليث عن عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب، على حديث شعيب، ولم يقل في حديث شعيب عمّن، وإنما يرويه شعيب عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وكذلك رواه البخاري عن أبي اليمان عن شعيب عن الزهري عن أبي سلمة في كتاب الصيام، ولم يقل: عن سعيد بن المسيب.»

قال الجبائي: «وهذا تنبيه حسن جداً ويمكن أن يكون البخاري اكتفى بما ذكره في كتاب الصيام، لكن هذا النظم فيه إلباس.»

فأجاب ابن حجر بقوله: «قلت: صدق أبو علي والذي عندي أن الإسناد الأول سقطت منه كلمة واحدة وهي قوله "عن أبي سلمة" ثم حوله برواية الليث وبهذا يرتفع اللبس، والله أعلم.»

وعندي أنه لا حاجة لمثل هذا التعقب ولا للجواب بنحو هذا، فالبخاري قد بيّن الأمر قبل بالتفصيل في كتاب الحدود فقال: (٦٨٥١) «حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب حدثنا أبو سلمة أن أبا هريرة رضي الله عنه... تابعه شعيب ويحيى بن سعيد ويونس عن الزهري. وقال عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم.»

فالمعلق منفصل عن المسند، والسند الثاني تابع للأول، وإنما لم يبالغ البخاري بالتوضيح لأنه يخاطب أمثاله ممن أحكم الصناعة وعلم العلل والطرق، كما هي طريقتة في الجامع.

وقد جرت عادة المحدثين على الاستئناس بالروايات المعللة والاستفادة منها، وإن لم يعتمدوا عليها -إثباتاً أو نفيّاً- لحكم أو عبادة. فهم يؤرّخون بالروايات المعللة والضعيفة ضعفاً يسيراً أو منجبراً بشيء، ويوردونها في الفضائل والمناقب والتفسير والآداب والترغيب والترهيب والمغازي والسّير، وهذا صار لهم منهجاً عاماً عملياً، وإن لم ينصّوا عليه نظرياً، ولم يشدّد فيه إلا بعض المتأخرين، الذين تساهلوا في بعض الأمور من مناهجهم، مما كانوا يشددون فيه كالتصحيح بكثرة الطرق واشتراط ثبوت السماع وغير ذلك.

قال ابن حجر في بيان ذلك: «تقرر أنه التزم فيه الصحة، وأنه لا يورد فيه إلا حديثاً صحيحاً، هذا أصل موضوعه، وهو استفاد من تسميته إياه "الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه"، ومما نقلناه عنه من رواية الأئمة عنه صريحاً، ثم رأى أن لا

يخليه من الفوائد الفقهية والنكت الحكمية، فاستخرج بفهمه من المتون معاني كثيرةً فرقها في أبواب الكتاب بحسب تناسبها، واعتنى فيه بآيات الأحكام، فانتزع منها الدلالات البديعة وسلك في الإشارة إلى تفسيرها السبل الواسعة، قال الشيخ محي الدين نفع الله به: ليس مقصود البخاري الاقتصار على الأحاديث فقط، بل مراده الاستنباط منها والاستدلال لأبواب أرادها...»^(٣).

وقال الحافظ ابن طاهر المقدسي في بيان أسباب أوجه إخراج البخاري للمعل من الأحاديث: «ومنها أحاديث تعارض فيها الوصل والإرسال، ورجح عنده الوصل، فاعتمده وأورد الإرسال منها على أنه لا تأثير له عنده في الوصل، ومنها أحاديث تعارض فيها الوقف والرفع والحكم فيها كذلك، ومنها أحاديث زاد فيها بعض الرواة رجلاً في الإسناد، ونقصه بعضهم، فيوردها على الوجهين حيث يصح عنده أن الراوي سمعه من شيخ حدثه به عن آخر ثم لقي الآخر فحدثه به، فكان يرويه على الوجهين»^(٤).

وقال ابن القطان في كتابه^(٥) رداً على عبد الحق في قوله: "وأخرجه البخاري في صحيحه": «واعلم أن نسبة هذا الحديث إلى البخاري كما ينسب إليه ما يخرج من صحيح الحديث خطأ، إذ ليس من مذهبه تصحيح حديث في إسناده من لم يسم، كهذا الحديث. فإنَّ الحيَّ الذين حدثوا به شيباً لا يعرفون، فإن هذا الحديث هكذا منقطع، وإنما ساقه البخاري جارا لما هو مقصوده في آخره من ذكر الخيل ولذلك أتبعه الأحاديث بذلك من رواية ابن عمرو وأنس وأبي هريرة كلها في الخيل فقد تبين من هذا أن مقصد البخاري في الباب المذكور إنما هو سوق أخبار تتضمن أنه صلى الله عليه وسلم أخبر بمغيبات تكون بعده فكان من جملة ذلك الحديث الخيل في نواصبها الخير وكذلك القول فيما يورده البخاري في صحيحه من الأحاديث المعلقة والمرسلة والمنقطعة لا ينبغي أن يعتقد أن مذهبه صحته بل ليس هذا مذهبه إلا فيما يورده بإسناد موصول على ما عرف من شرطه وإنما اعتمد البخاري في هذا الحديث إسناد سفيان عن شبيب بن غرقدة قال: سمعت عروة يقول: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: الخيل معقود بنواصي الخير إلى يوم القيامة. وجرى في سياق الحديث من قصة الدينار والشاة ما ليس من مقصوده ولا على شرطه عن شبيب عن الحي عن عروة» انتهى كلامه.

قال الزيلعي عقبه: «وفات ابن القطان شيء آخر وهو أن عبد الحق في كتاب "الجمع بين الصحيحين" فرق الحديثين شطرين فذكر فصل الخيل في الجهاد وعزاه للصحيحين وذكر فصل الشاة في كتاب المناقب وجعله من مفردات البخاري وهذا أيضا خطأ منه لأنه يوهم أن فصل الشاة على

(٣) العسقلاني، ابن حجر، هُدى الساري، الرياض، مكتبة السلام، ط ٣، ١٤٢١هـ (ص ١٠).

(٤) العسقلاني، ابن حجر، هُدى الساري، الرياض، مكتبة السلام، ط ٣، ١٤٢١هـ (ص ١٩).

(٥) أصل كلامه في بيان الوهم، حقيق الحسن آيت، الرياض، مكتبة طيبة، ط ١، ١٤١٨هـ، (١٦٥/٥)، والنقل من الزيلعي.

شرطه وليس كذلك بل كان من الواجب أن لا يذكره بالكلية أو يذكره في كتاب التعليقات والله أعلم»^(٦).

إذا تقرر ذلك تبين أنه لا يلزم في شرطه بالصحة ألا يورد ما خرج عن ذلك من الموقوفات والمقاطيع والمعلقات وما اشتمل على علل في السند أو في بعض ألفاظ المتن، لأن أصل التبويب وأصول أحاديثه كما شرطه، والتزام انتفاء العلل في كل سند وفي كل لفظة في الحديث متعذر على كل عالم.

بل يقال أيضاً إن إيراد الفوائد الحديثية من الروايات المعللة إذا كان لها أصل من نهج العلماء وطرائقهم في العلم، وهذا مما أهمله بعض المتأخرين، فما زال السلف يوردون المعلل من الحديث استشهاده واستئناساً، إذا ثبتت أصوله.

ومن أمثلته الصريحة في جامع قوله في حديث لأبي صالح عن أبي الدرداء: «مرسل لا يصح، إنما أردنا للمعرفة»^(٧)، فصرح بأنه أورد المعلل للمعرفة به.

بل إنه أخرج حديثاً في الأصول^(٨) فقال: حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو أسامة حدثنا هشام قال أخبرني أبي عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: كنت أنقل النوى من أرض الزبير التي أقطعها رسول الله صلى الله عليه وسلم على رأسي وهي مني على ثلثي فرسخ.

ثم بين علته بالاختلاف في وصله وإرساله فقال: وقال أبو ضمرة عن هشام عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أقطع الزبير أرضاً من أموال بني النضير. ورجح الإرسال في أجوبته للترمذي^(٩).

وهذا ما سار عليه في بقية جامع فيما انتقد عليه من أحاديث، لذا كانت أكثر الروايات المعللة عنده عللها إسنادية، مع وصف انتفاء القدح، وهي في المتابعات أكثر منها في الأصول، كما سيأتي تفصيله، وما خرج عن ذلك فهو قليل، له أصل يسنده، لذا بؤب له أو به، وهو أسهل كما في حديث ٩٧. أو يكون الحديث في المغازي أو السير أو الفضائل أو المناقب أو الأذكار أو الآداب ونحو ذلك مما لا يترتب عليه حكم شرعي أو عقدي. فما زال أهل العلم السابقون يسئلون في المعلل إذا كان داخلياً فيما سبق أولاً، وكثير التشديد فيه عند من تأخر زمنًا وعلمًا حتى صار أصلاً لهم، يستنكرون على من خالفهم فيه، ومن شواهد عند البخاري الأحاديث: ٣٧ و ٣٩ و ٤٣.

وفيما يلي سرد لكلام الحافظ ابن حجر، مع التعليق عليه بما ظهر لي من خلال الأحاديث المنتقدة، حيث إنه ربما سلك منهج الفقهاء والأصوليين في مواضع قليلة للانتصار للبخاري، مع أن منهج البخاري -في كتابه خصوصاً- ومنهج بقية المحدثين كان كافياً للانتصار به لا له.

(٦) الزيلعي، عبد الله بن يوسف، نصب الراية، تصحيح محمد عوامة، جدة، دار القبلية، ط ٢، ١٤٢٤هـ، (٩١/٤).

(٧) البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع الصحيح، تقديم نشأت بن كمال، القاهرة، مكتبة الطبري، ط ١، ١٤٣١هـ، (٦٤٤٣).

(٨) البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع الصحيح، تقديم نشأت بن كمال، القاهرة، مكتبة الطبري، ط ١، ١٤٣١هـ، (٣١٥١).

(٩) الترمذي، محمد بن عيسى، العلل الكبير، بترتيب أبي طالب، تحقيق حمزة ديب، الأردن، مكتبة الأقصى، ط ١، ١٤٠٦هـ، (٢٣١).

قال ابن حجر: «ينبغي لكل منصف أن يعلم أن هذه الأحاديث وإن كان أكثرها لا يقدر في أصل موضوع الكتاب فإن جميعها وارد من جهة أخرى، وهي ما ادّعاه الإمام أبو عمرو بن الصلاح وغيره من الإجماع على تلقي هذا الكتاب بالقبول والتسليم لصحة جميع ما فيه، فإن هذه المواضع متنازع في صحتها فلم يحصل لها من التلقي ما حصل لمعظم الكتاب وقد تعرّض لذلك ابن الصلاح في قوله "إلا مواضع يسيرة انتقدها عليه الدارقطني وغيره" وقال في مقدمة شرح مسلم له: ما أخذ عليهما يعني على البخاري ومسلم وقدح فيه معتمد من الحفاظ فهو مستثنى مما ذكرناه لعدم الإجماع على تلقيه بالقبول، انتهى. وهو احتراز حسن. واختلف كلام الشيخ محي الدين في هذه المواضع فقال في مقدمة شرح مسلم ما نصه: فصل. قد استدرك جماعة على البخاري ومسلم أحاديث أخلا فيها بشرطهما ونزلت عن درجة ما التزمه وقد ألّف الدارقطني في ذلك، ولأبي مسعود الدمشقي أيضاً عليهما استدراك ولأبي علي الغساني في جزء العلل من التقييد استدراك عليهما وقد أجيب عن ذلك أو أكثره اهـ وقال في مقدمة شرح البخاري: «فصل: قد استدرك الدارقطني على البخاري ومسلم أحاديث قطعن في بعضها وذلك الطعن مبني على قواعد لبعض المحدثين ضعيفة جداً»^(١٠) مخالفة لما عليه الجمهور من أهل الفقه والأصول وغيرهم فلا تغترّ بذلك اهـ كلامه، أي النووي.

قال ابن حجر: وسيظهر من سياقها والبحث فيها على التفصيل أنها ليست كلّها كذلك، وقوله في شرح مسلم: وقد أجيب عن ذلك أو أكثره، هو الصواب، فإنّ منها ما الجواب عنه غير متمّض^(١١) كما سيأتي، ولو لم يكن في ذلك إلا الأحاديث المعلقة التي لم تتصل في كتاب البخاري من وجه آخر ولا سيما إن كان في بعض الرجال الذين أبرزهم فيه من فيه مقال كما تقدّم تفصيله، فقد قال ابن الصلاح: إنّ حديث بهز بن حكيم المذكور وأمثاله ليس من شرطه قطعاً وكذا ما في مسلم من ذلك، إلا أنّ الجواب عما يتعلق بالمعلق سهل لأنّ موضوع الكتابين إنما هو للمسندات والمعلق ليس بمسند، ولهذا لم يتعرّض الدارقطني -فيما تتبعه على الصحيحين- إلى الأحاديث المعلقة التي لم توصل في موضع آخر لعلمه بأنها ليست من موضوع الكتاب وإنما ذكرت استئناساً واستشهاداً^(١٢)، والله أعلم. وقد ذكرنا الأسباب الحاملة للمصيّف على تخريج ذلك التعليق وأنّ مراده بذلك أن يكون الكتاب جامعاً لأكثر الأحاديث التي يحتج بها إلا أنّ منها ما هو على شرطه فساقه سياق أصل الكتاب، ومنها ما هو على غير شرطه فغاير السياق في إirاده ليمتاز، فانتفى إيراد المعلقات وبقي الكلام فيما علّل من الأحاديث المسندات. وعدّة ما اجتمع لنا من ذلك مما في كتاب البخاري وإن شاركه مسلم في بعضه مائة وعشرة أحاديث^(١٣)، منها ما وافقه مسلم على تخريجه وهو اثنان وثلاثون حديثاً، ومنها ما انفرد بتخريجه وهو ثمانية وسبعون حديثاً.

(١٠) كذا قال النووي رحمه الله، وهو يرد قواعد العلل وقرائن الترجيح فيه، وما عبارته غير صحيح جملة وتفصيلاً، كما سيأتي بعد.

(١١) بالنسبة لما ظهر من علة وهو في حكم النادر، أما بالنظر إلى منهج البخاري في كتابه، فالجواب عنه في محله من الشرح ومقدمته.

(١٢) وقد بلغ عددها (١٢) حديثاً.

(١٣) فات ابن حجر جملة أخرى تكلم عنها في الفتح لا الهندي، وعددها أكثر من عشرة أحاديث.

والجواب عنه على سبيل الإجمال أن نقول:-

لا ريب في تقديم البخاري ثم مسلم على أهل عصرهما ومن بعده من أئمة هذا الفن في معرفة الصحيح والمعلل فإنهم لا يختلفون في أن علي بن المديني كان أعلم أقرانه بعلم الحديث وعنه أخذ البخاري ذلك حتى كان يقول: ما استصغرت نفسي عند أحد إلا عند علي بن المديني.

ومع ذلك فكان علي بن المديني إذا بلغه ذلك عن البخاري يقول: "دعوا قوله فإنه ما رأى مثل نفسه"، وكان محمد بن يحيى الذهلي أعلم أهل عصره بعلم الحديث الزهري وقد استفاد منه ذلك الشيخان جميعاً وروى الفريزي عن البخاري قال: ما أدخلت في الصحيح حديثاً إلا بعد أن استخرت الله تعالى وتيقنت صحته. وقال مكي بن عبد الله: سمعت مسلم بن الحجاج يقول: عرضت كتابي هذا على أبي زرعة الرازي فكلُّ ما أشار أنَّ له علة تركته.

فإذا عرف وتقرر أنهما لا يخرجان من الحديث إلا ما لا علة له أو له علة إلا أنها غير مؤثرة عندهما فبتقدير توجيه كلام من انتقد عليهما يكون قوله معارضاً لتصحيحهما ولا ريب في تقديمهما في ذلك على غيرهما فيندفع الاعتراض من حيث الجملة^(١٤)، وأما من حيث التفصيل فالأحاديث التي انتقدت عليهما تنقسم أقساماً:-

القسم الأول منها:- ما تختلف الرواة فيه بالزيادة والنقص من رجال الإسناد فإن أخرج صاحب الصحيح الطريق المزيدة وعلمه الناقد بالطريق الناقصة فهو تعليل مردود كما صرح به الدارقطني فيما سيحكيه عنه في الحديث الخامس والأربعين لأن الراوي إن كان سمعه فالزيادة لا تضر لأنه قد يكون سمعه بواسطة عن شيخه ثم لقيه فسمعه منه وإن كان لم يسمعه في الطريق الناقصة فهو منقطع والمنقطع من قسم الضعيف والضعيف لا يعمل الصحيح ، وستأتي أمثله ذلك في الحديث الثاني والثامن وغيرهما « اه كلام ابن حجر بطوله.

قلت: قول ابن حجر -رحمه الله- هنا هو قول عامة الفقهاء والأصوليين في رد كثير من علل الأحاديث المعللة بعلم قاذحة بأن يقولوا: الضعيف لا يعمل الصحيح. فإن الحديث إذا اختلف في وصله وإرساله، وكان الإرسال قاذحاً في صحة الحديث لأنه من أقسام الضعيف، وصعب عليهم القول بضعفه، لأسباب فقهية أو مذهبية، سلكوا هذا القول، ويقال هنا، إن تعليل الناقد بالرواية الناقصة لا يمكن رده أو قبوله مطلقاً، سواء كان الناقد أو المنقود البخاري أو الدارقطني، لأن باب المناهج واحد مطرد، لا يمكن الازدواج فيه. فينظر في منهجهم في القبول أو الرد، وليس من منهج حفاظ ذلك الزمن قبول الرواية أو ردها بتخريج البخاري أو مسلم، وهما من أقرانهم، فبقي أن يبحث عن سبب التخريج مع وجود العلة المذكورة، فيما أن يقال بردها بحجة علمية وهو الغالب هنا، أو يقال إن للبخاري

(١٤) هذا الكلام وإن صح عموماً من حيث الواقع العملي ، إلا أنه من حيث التقعيد العلمي فيه نظر ، فالشيخان - رحمهما الله - كغيرهما من العلماء في قبول قوله أو رده بالبرهان ، والحق لا يعرف بقائله بل بدليله .

حكمة في إخراجها للحديث مع علمه بالعلة، فإن قيل بعدم علمه بها، أو بؤهم البخاري ولو بالدعوى، نظر في تأثيرها على أصل الحديث ومراد المؤلف من ذكره في جامعه.

قال ابن حجر: «وإن أخرج صاحب الصحيح الطريق الناقصة وعلمه الناقد بالطريق المزيدة، تضمن اعتراضه دعوى انقطاع فيما صححه المصنف، فينظر إن كان ذلك الراوي صحابياً أو ثقة غير مدلس، قد أدرك من روى عنه إدراكاً بيناً، أو صرح بالسماع إن كان مدلساً من طريق أخرى، فإن وجد ذلك اندفع الاعتراض بذلك، وإن لم يوجد وكان الانقطاع فيه ظاهراً، فمحصل الجواب عن صاحب الصحيح أنه إنما أخرج مثل ذلك في باب ماله متابع وعاضد، أو ما حفته قرينة في الجملة تقويه، ويكون التصحيح وقع من حيث المجموع، كما سنوضح ذلك في الكلام على الحديث الرابع والعشرين من هذه الأحاديث وغيره. وربما علل بعض النقاد أحاديث، أدعى فيها الانقطاع لكونها غير مسموعة، كما في الأحاديث المروية بالمكاتبة والإجازة، وهذا لا يلزم منه الانقطاع عند من يسوغ الرواية بالإجازة، بل في تخريج صاحب الصحيح لمثل ذلك دليل على صحة الرواية بالإجازة عنده، وقد أشرنا إلى ذلك في الحديث السادس والثلاثين وغيره اه كلام ابن حجر بطوله.

قلت: وهذا القسم أكثر الأقسام حديثاً، حيث بلغ ما أُعلِّ بالإرسال فيه ١٩ حديثاً، وما أُعلِّ بالانقطاع ١٧ حديثاً، وما أُعلِّ بالمزيد في متصل الأسانيد ٢١ حديثاً.

قال ابن حجر: «القسم الثاني منها:- ما تختلف الرواة فيه بتغيير رجال بعض الإسناد فالجواب عنه إن أمكن الجمع بأن يكون الحديث عند ذلك الراوي على الوجهين جميعاً فأخرجهما المصنف ولم يقتصر على أحدهما حيث يكون المختلفون في ذلك متعادلين في الحفظ والعدد كما في الحديث الثامن والأربعين وغيره وإن أمتنع بأن يكون المختلفون غير متعادلين بل متفاوتين في الحفظ والعدد فيخرج المصنف الطريق الراجحة ويعرض عن الطريق المرجوحة أو يشير إليها كما في الحديث السابع عشر فالتعليل بجميع ذلك من أجل مجرد الاختلاف غير قادح إذ لا يلزم من مجرد الاختلاف اضطراب يوجب الضعف فينبغي الإعراض أيضاً عما هذا سبيله والله أعلم اه كلام ابن حجر.

قلت: بلغ عدد أحاديث هذا القسم بتغيير الصحابي ١٣ حديثاً، وبتغيير راوٍ آخر ١٧ حديثاً.

قال ابن حجر: «القسم الثالث منها:- ما تفرد بعض الرواة بزيادة فيه دون من هو أكثر عدداً أو أضبط ممن لم يذكرها فهذا لا يؤثر التعليل به إلا إن كانت الزيادة منافية بحيث يتعذر الجمع، أما إن كانت الزيادة لا منافاة فيها بحيث تكون كالحديث المستقل فلا، اللهم إلا إن وضح بالدلائل القوية أن تلك الزيادة مدرجة في المتن من كلام بعض رواه فما كان من هذا القسم فهو مؤثر كما في الحديث الرابع والثلاثين اه كلام ابن حجر.

قلت: وأحاديث هذا القسم هي:- ١٥ و ٢٩ و ٣٣ و ٣٤ و ٣٩ و ٦٦ و ٩٧ و ١٠٤.

قال ابن حجر: «القسم الرابع منها:- ما تفرد به بعض الرواة ممن ضعف من الرواة وليس في هذا الصحيح من هذا القبيل غير حديثين وهما السابع والثلاثون والثالث والأربعون كما سيأتي الكلام عليهما وتبين أن كلاهما قد توبع.

القسم الخامس منها:- ما حكم فيه بالوهم على بعض رجاله فممنه ما يؤثر ذلك الوهم قدحا، وممنه ما لا يؤثر كما سيأتي تفصيله.

القسم السادس منها:- ما اختلف فيه بتغيير بعض ألفاظ المتن فهذا أكثره لا يترتب عليه قدح لإمكان الجمع في المختلف من ذلك أو الترجيح على أن الدارقطني وغيره من أئمة النقد لم يتعرضوا لاستيفاء ذلك من الكتابين كما تعرضوا لذلك في الإسناد.

فمما لم يتعرضوا له من ذلك:-

١. حديث جابر رضي الله عنه في قصة الجمل .
 ٢. وحديثه رضي الله عنه في وفاء دين أبيه .
 ٣. وحديث رافع بن خديج رضي الله عنه في المخابرة .
 ٤. وحديث أبي هريرة رضي الله عنه في قصة ذي اليمين .
 ٥. وحديث سهل بن سعد رضي الله عنه في قصة الواهبة نفسها .
 ٦. وحديث أنس رضي الله عنه في افتتاح القراءة بالحمد لله رب العالمين .
 ٧. وحديث ابن عباس رضي الله عنه في قصة السائلة عن نذر أمها وأختها .
- وغير ذلك مما سنأتي -إن شاء الله تعالى- على بيانه عند شرحه في أماكنه اه كلام ابن حجر.
- قلت: وأحاديث هذا القسم هي:- ٥٦ و ٥٥ .

قال ابن حجر: «فهذه جملة أقسام ما انتقده الأئمة على الصحيح وقد حررتها وحققتها وقسمتها وفصلتها، لا يظهر منها ما يؤثر في أصل موضوع الكتاب بحمد الله إلا النادر».

قلت: وزيادة على ما ذكره -رحمه الله- يقال ما يلي:-

١. جميع العلل -التي في الأحاديث المنتقدة- علل إسنادية، لا تأثير لها على المتن عدا الأحاديث التالية:-

أ- الأحاديث:- ١٥٥ و ٥٦ و ٦٦ و ١١٠ - أخرجها في المتابعات، وعللها غير قاذحة، الثاني والثالث منها الصواب فيها مع البخاري.

ب- الأحاديث:- ٢٩ و ٣٣ و ٣٤ و ٣٩ و ٩٧ و ١٠٤ - عللها قاذحة، ولها شواهد ومتابعات، والثلاثة الأولى منها الصواب فيها مع البخاري.

٢. كذلك يقال:- جميع الأحاديث المنتقدة الصواب فيها مع البخاري، عدا أحاديث يسيرة هي قسمان:-

- أ- قسم لم يورد معه الصواب من الروايات إلا أنه ذكره في المتابعات، وأحاديثه هي:-
٢٠ و٦٦ و٨٢، أو كان له شاهد بمعناه كالحديث ٣٩.
- ب- قسم ذكر معه الصواب من الروايات، فهو لبيان العلة والراجح، فلا ينتقد عليه،
لأنه منهجه في الجامع.
- قال ابن حجر بعد حديث: «والحق أن مثل هذا لا يُتَعَقَّب به البخاريُّ لأنَّه لم تخفَ عليه العلة، بل عرفها وأبرزها وأشار إلى أنها لا تقدح، وكان ذلك لأنَّ أصل الحديث معروف ومتنه مشهور مروى من عدَّة طرق، فيستفاد منه أنَّ مراتب العلل متفاوتة، وأنَّ ما ظاهره القدح منها إذا انجبر زال عنه القدح، والله أعلم» (١٥).
- وأحاديثه هي:- ٤ و٥ و٦ و٣٢ و٤١ و٤٨ و٥٢ و٥٧ و٦٥ و٦٧ و٧٦ و١٠٢ و١٠٤ و١١٠. أما الحديثان ١٠٨ و٥٤ فأخرج البخاري من الروايات ما يغني عما ذكره، وحديث ٦٨ علَّق فيه الصواب، وحديث ٩٧ له أصل من حيث المعنى، وله شواهد.
٣. كذلك يقال في هذه الأحاديث المنتقدة إن أقلَّ من نصفها وجَّه إليها علل قاذحة، والصواب فيها مع البخاري، عدا أحاديث يسيرة، وهي على النحو التالي:-
- أ- الأحاديث: ٤١ و٦٧ و٨٢ و١٠٤ أخرج فيها البخاري الصواب، فذكره للمعلِّ من باب الإشارة، فهذا من منهج الكتاب، والثلاثة الأولى عللها إسنادية، وهي في المتابعات فحسب، والأخير له شاهد عند البخاري في جامعه.
- ب- الحديث: ٧٣ أُدعي فيه الانقطاع، والصواب أنه متصل.
- ج- الحديث: ١٨ أُدعي فيه الانقطاع، والاحتمال قائم، ولا مرجَّح، وهو شاهد لحديث قبله.
- د- الحديث: ٩٧ فيه زيادة جملة "وإنما الأعمال بالخواتيم"، ومتن الحديث الأصل قد دلَّ عليها من حيث الجملة، لذا بَوَّب بها البخاري وأخرجها، ولراويها متابع ولها شواهد ثلاثة خارج الصحيح.
- هـ- الحديث: ٣٩ له شاهد بمعناه، وهو في الفضائل، لذا بَوَّب له البخاري.
- ويلحظ من هذه الأحاديث المعلَّة أنها ستة أقسام، من حيث نوع العلة، وهي:-
١. إعلال بإبدال الراوي، وهي ١٧ حديثاً، وغالبها في المتابعات، وما خرج عن ذلك كان الصواب فيه مع البخاري .
٢. إعلال بتغيير الصحابي مع الاتصال، وهي ١٣ حديثاً، ومثله غير قادح.

٣. إعلال بإرسال، وهي ١٩ حديثاً، وكلها الصواب فيها مع البخاري، عدا حديثين، هما في المتابعات، وواحد منهما ذكر البخاري الصواب فيه، فهو للبيان.

٤. إعلال بانقطاع، وهي ١٧ حديثاً، الصواب فيها مع البخاري، عدا حديث واحد، أخرج البخاري في جامعه الصواب المتصل، فهو للبيان فحسب.

٥. إعلال بمزيد في متصل الأسانيد، وهي ٢١ حديثاً، وهي علة غير قاذحة، وكلها الصواب فيها مع البخاري عدا ثلاثة هي في المتابعات، وذكر البخاري معها الصواب.

٦. علل مختلفة، وعددها ٤١ حديثاً، أي ثلث عدد الأحاديث المنتقدة، ٢١ منها علله غير قاذحة، والباقي الصواب فيها مع البخاري، عدا ثلاثة أحاديث هي: ٣٩ و ٩٧ وقد سبق ذكر الإجابة عنهما، و ١٠٤ علتة زيادة في المتن، ولها شاهد عنده.

ويلحظ أنَّ الأحاديث التي أعلها الدارقطني وغيره بضعف في راوٍ، لا تكاد أن تزيد على خمسة أحاديث: الأول ٣٧ أعلَّ بأبي بن عباس، وله متابع، والحديث في السيرة. والثاني ٤٣ أعلَّ بآبَن أَبِي أُوَيْسٍ، وقد انتقى منه البخاري، وتابعه على روايته جماعة، وصحح حديثه هذا الدارقطني. واثنان منها ٨١ و ٧٥ علتها راوٍ واحد هو عطاء اختلف في تعيينه، هل هو ابن أبي رباح أم الخراساني؟ والحديثان ليس في العقائد أو الأحكام، وهما علاوة على ذلك موقوفان، فلا يشدد فيهما.

وهذا يدلُّ على شدة تحري البخاري في العلل جملة، وفي الرجال خاصة، وأنه لا يلزم من الكلام في بعض رجاله، نقد ما رواه من أحاديث، لأن منهجه فيه هو الانتقاء.

قال ابن حجر: «وروي في مناقب البخاري بسند صحيح أن إسماعيل أخرج له أصوله وأذن له أن ينتقي منها وأن يعلم له على ما يحدث به ليحدث به ويعرض عما سواه وهو مشعر بأن ما أخرجه البخاري عنه هو من صحيح حديثه لأنه كتب من أصوله» (١٦).

وقال أيضاً: «وقال البخاري في تاريخه الصغير: ما روى يحيى بن بكير عن أهل الحجاز في التاريخ فإني أتقيه. قلت: فهذا يدلُّك على أنه ينتقى حديث شيوخه، ولهذا ما أخرج عنه عن مالك سوى خمسة أحاديث مشهورة متبعة، ومعظم ما أخرج عنه عن الليث» (١٧).

وقال ابنُ قَيِّم الجوزيَّة في تقرير ذلك: «وربَّما يظنُّ الغالط الذي ليس له ذوق القوم ونقدهم أنَّ هَذَا تناقض مِنْهُمْ، فَإِنَّهُمْ يَحْتَجُّون بِالرَّجُل وَيُوثِقُونَهُ فِي مَوْضِع، ثُمَّ يَضَعُونَهُ بَعَيْنَهُ وَلَا يَحْتَجُّونَ بِهِ فِي مَوْضِع آخَرَ. وَيَقُولُونَ إِنْ كَانَ ثَقَّةً وَجِبَاقَبُول رَوَايَتِهِ جَمَلَةً، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ثَقَّةً وَجِبَ تَرَكَ الِاحْتِجَاجَ بِهِ جَمَلَةً، وَهَذِهِ طَرِيقَةُ قَاصِرِي الْعِلْمِ، وَهِيَ طَرِيقَةُ فَاسِدَةٍ مَجْمَع بَيْنَ أَهْلِ الْحَدِيثِ عَلَى فِسَادِهَا، فَإِنَّهُمْ يَحْتَجُّونَ مِنْ حَدِيثِ الرَّجُل بِمَا تَابَعَهُ غَيْرُهُ عَلَيْهِ، وَقَامَتِ شَهُودُهُ مِنْ طَرُقٍ وَمَتُونٍ أُخْرَى، وَيَتْرَكُونَ

(١٦) هُدَى الساري ، (ترجمة : إسماعيل بن أبي أُوَيْسٍ) .

(١٧) هُدَى الساري (ترجمة : يحيى بن بكير) .

حديثه بعينه إذا روى ما يخالف الناس أو انفرد عنهم بما لا يتابعونه عليه. إذ الغلط في موضع لا يوجب الغلط في كل موضع والإصابة في بعض الحديث أو في غالبه لا توجب العصمة من الخطأ في بعضه، ولا سيما إذا علم من مثل هذا أغلاط عديدة ثم روى ما يخالف الناس ولا يتابعونه عليه فإنه يغلب على الظن أو يجزم بغلطه. وهنا يعرض لمن قصر نقده وذوقه عن نقد الأئمة وذوقهم في هذا الشأن نوعان من الغلط ننبه عليهما لعظيم فائدة الاحتراز منهما:-

أ- أحدهما:- أن يرى مثل هذا الرجل قد وثق وشهد له بالصدق والعدالة أو خرج حديثه في الصحيح فيجعل كل ما رواه على شرط الصحيح. وهذا غلط ظاهر فإنه إنمّا يكون على شرط الصحيح إذا انتفت عنه العلل والشذوذ والنكارة وتويع عليه، فأما مع وجود ذلك أو بعضه فإنه لا يكون صحيحاً ولا على شرط الصحيح. ومن تأمل كلام البخاري ونظرائه في تعليقه أحاديث جماعة أخرج حديثهم في صحيحه علم إمامته وموقعه من هذا الشأن، وتبين به حقيقة ما ذكرنا.

ب- النوع الثاني من الغلط:- أن يرى الرجل قد تكلم في بعض حديثه وضعف في شيخ أو في حديث فيجعل ذلك سبباً لتعليل حديثه وتضعيفه أين وجد، كما يفعله بعض المتأخرين من أهل الظاهر وغيرهم. وهذا أيضاً غلط فإن تضعيفه في رجل أو في حديث ظهر فيه غلطه لا يوجب التضعيف لحديثه مطلقاً. وأئمة الحديث على التفصيل والنقد واعتبار حديث الرجل بغيره والفرق بين ما انفرد به أو وافق فيه الثقات.

وهذه كلمات نافعة في هذا الموضع تبين كيف يكون نقد الحديث ومعرفة صحيحه من سقيمه ومعلوله من سليمه: «وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ» (١٨) هـ.

فمن اعترض على البخاري في حديث -بسبب تضعيف العلماء لراوي- فإنه قد جهل علم العلل، فضلاً عن نهج البخاري رحمه الله.

قال ابن تيمية: «والبخاري قد أنكر عليه بعض الناس تخريج أحاديث، لكن الصواب فيها مع البخاري، والذي أنكر على الشيخين أحاديث قليلة جداً، وأما سائر متونهما فمما اتفق علماء المحدثين على صحتها وتصديقها وتلقيها بالقبول، لا يستريبون في ذلك» (١٩).

الخاتمة:

إن ما زدته على الحافظ هنا إنما هو تكميل وتثبيت، وليس لازمه عدم الاكتفاء بما قال أو عدم الارتضاء بما قرر.

(١٨) ابن القيم، محمد بن أبي بكر الزرعي، الفروسية المحمدية، تحقيق زائد النشيري، السعودية، دار عالم الفوائد، ط ١، ١٤٢٨ هـ، (١٨٠-١٨٣).

(١٩) ابن تيمية، أحمد بن عبد السلام، منهاج السنة، تحقيق محمد رشاد سالم، مكتبة المعارف، المغرب، ط ٢، ١٤١٩ هـ (١٠٢/٥).

وظهر بما سبق أن أي محاولة للاحتجاج بصنيع الدارقطني للهجوم على البخاري وأحاديثه إنما هو تسترلباطل مقرر سابق، وهي كلمة حق أريد بها باطل، لا غير.

ويستفاد مما سبق أيضاً أنه لا يوجد أحد من أهل الحديث الراسخين في علمه -خلال مئات السنين- استدل على ضعف أي حديث بمجرد الرأي أو الهوى أو الذوق أو الاختراعات أو الواقع أو الحقائق العلمية في زعمه أو المذهب أو الكشف الصوفي أو الرؤى أو التاريخ الحجري ونحو ذلك مما يهذي به أهله، فإعلاهم لأي حديث مبني على قواعد علم الرواية التي تشكلت خلال قرنين أو ثلاثة بأدلة الكتاب والسنة وصنيع الصحابة ومن تبعهم بإحسان.

